

الرقم : صادر/١٥/٦٤٥٠
التاريخ: ٢٥/٧/١٤٣٦
الموافق: ١٤/٥/٢٠١٥

تعيم

المحترمون

الأخوة/ المحاسبون القانونيون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ،

تلقت الهيئة خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ١٤٣٦/١٦/٥٠١٨ وتاريخ ١٤٣٦/٧/١٨هـ، المتضمن الاشارة الى خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم ٥٩١٩ وتاريخ ١٤٣٦/٧/٤هـ، المشار فيه إلى المرسوم الملكي الكريم رقم (٤٥) رقم (م) ١٤٣٦/٥/٢٦هـ، والقاضي بالموافقة على اتفاقية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية طاجيكستان، لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية سوف تصبح نافذة المفعول اعتبارا من ١٤ شعبان ١٤٣٦هـ، الموافق ١ يونيو ٢٠١٥م ، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثلاثون من الاتفاقية ، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي :

- فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع ، تطبق على المبالغ المدفوعة في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦م.
- فيما يتعلق بالضرائب الأخرى ، تطبق على السنوات الضريبية التي تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦م.

وطلبت المصلحة إبلاغ مكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة بذلك. علما بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع المصلحة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة. لذا آمل الإحاطة.

وتقبلوا تحياتنا ،،

الأمين العام

د. أحمد بن عبدالله المقامس



صدر عام

١٤٣٦/٦٥٠١٨ رقم العاملة

١٤٣٦٠٧-١٨ التاريخ

المرفقان : صور الاتفاقية

الجهة : الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

القانونيين



الموضوع



المملكة العربية السعودية
وزاراة المالية
مصلحة الزكاة والدخل
ادارة العمليات والشؤون الدولية

المحترم

سعادة / أمين عام الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نفيدكم بأننا تبلغنا بصورة من خطاب معالي وزير المالية التعميمي رقم ٥٩١٩ وتاريخ ٤/٢٦/١٤٣٦هـ المشار فيه إلى المرسوم الملكي رقم (٤٥) وتاريخ ٢٦/٥/١٤٣٦هـ، والقاضي بالموافقة على اتفاقية بين المملكة العربية السعودية وجمهورية طاجيكستان لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال.

وحيث تضمن خطاب معاليه أن الاتفاقية سوف تصبح نافذة المفعول اعتباراً من ١٤ شعبان ١٤٣٦هـ الموافق ١ يونيو ٢٠١٥م، وبالتالي فإنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثلاثون من الاتفاقية، ستصبح أحكامها نافذة على النحو التالي:

١. فيما يتعلق بالضرائب المستقطعة عند المنبع، على المبالغ المدفوعة في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦م.

٢. فيما يتعلق بالضرائب الأخرى تطبق عن السنوات الضريبية التي تبدأ في (أو بعد) اليوم الأول من شهر يناير لعام ٢٠١٦م.

لذا نأمل الإحاطة بذلك وإبلاغه لمكاتب المحاسبين القانونيين المرخص لهم بالعمل في المملكة، علماً بأنه سوف يتم نشر الاتفاقية بموقع المصلحة على شبكة الانترنت للرجوع إليها عند الحاجة.

وتقبلوا تحياتنا ، ، ،

مدير عام مصلحة الزكاة والدخل

إبراهيم بن محمد المفلح

عنك: عبد الله بن عبد الله العتيبي
نائب مدير إدارة مشروع التنمية

الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين
S O C P A

الرقم: وارد ١٥٣٠٤٢٠٥٩

التاريخ: ٢١/٠٧/١٤٣٦

الموافق: ١٠/٥/٢٠١٥

